جامعة طنطا

كلية الصيدلة

2010

# اخلاقيات مهنة الصيدلة

إعداد

لجنة ميثاق العمل الأخلاقى

## فهرس


- ❖ مقدمة 1
- ❖ أخلاقيات ممارسة مهنة الصيدلة 1
- ❖ القيم والأخلاقيات لمهنة الصيدلة 3
  - أخلاقيات الصيدلي في علاقته مع المريض 4
  - أخلاقيات الصيدلي في علاقته مع زملاء المهنة 5
  - تطويرالصيدلي لنفسه على الصعيدين العلمي والمهني 5
- ❖ منشأ أخلاقيات المهن الطبية 6

## مقدمة:

لكل مهنة - من المهن الهامة فى المجتمع - أخلاقيات ومواثيق وقواعد ومبادئ تحكم قواعد العمل والسلوك فيها، وشروطه، وما ينبغى التزامه من جانب المتخصصين فيها، والممارسين لنشاطها. وهذ الميثاق الأخلاقى يعتبر دستورا تعاهديا بين المتخصصين، يلتزمون وفقا له بالسلوك الهادف إلى أداء مهنى عال، يترفع عن الأخطاء، والتجاوزات الضارة بالمهنة، أو مشتغليها، أو بالإنسان الذى تستهدفه هذه الخدمة النفسية .

ويكتسب هذا الدستور قوته واحترامه من قوة الإلتزام الأدبى والإجماع الصادق على أهمية تنظيم هذه المهنة من جانب العاملين فيها .

تعرف مهنة الصيدلة في عصرنا الحاضر بأنها تلك المهنة التي تهتم بفن علوم تحضير الأدوية من مصادرها الطبيعية والمشيدة معملياً، وذلك لاستخدامها في علاج الأمراض والوقاية منها والمساعدة على تشخيصها.

## أخلاقيات ممارسة مهنة الصيدلة

1- **فلسفة النجاح:** أن المدخل الطبيعي لتحقيق ممارسة مهنية أخلاقية، هي الفلسفة التي ينتجها كل منا لتحقيق النجاح، إذا اعتبرنا أن النجاح يكمن في التفوق المادي فقط، فقدنا على الفور "دورناكأصحاب رسالة تجاه الآخرين". فالنجاح الحقيقي هو ما نستطيع أن نقدمه للآخرين، وليس فيما يستطيع الآخرون أن يقدموه لنا، وهذا لا يعني بالضرورة إنكار الذات، ولكنه يعني أن نسلك سبيلاً وسطاً ومتوازناً في الحياة.

2- **الإيمان بشرف المهنة:** العاملون في مجال الرعاية الصحية يعملون بأشرف المهن، بيد أن ذلك رهين بشرطين:

أولهما: أن تمارس هذه المهنة بكل إتقان وإخلاص، "إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه."

ثانيهما: أن يراعي كل ممارس للمهنة في سلوكه وتصرفاته الخلق الكريم.

3- **أخلاقيات المهنة:** لقد اتفقت شرائح المجتمع – وعلى رأسهم أهل العلم – على شرف مهنة الصيدلة ونبلها، فالصيدلي مؤتمن على صحة النفس البشرية وهي من أثمن ما لدى الإنسان، ومؤتمن على أسرار المرضى وأعراض الناس، وذكر الرازي في فضل الصيادلة: (أنهم قد جمعوا خصالاً لَم تجتمع لغيرهم، منها اتفاق أهل الأديان والمُلك على تفضيل صناعتهم؛ واعتراف الملوك والسّوقَة بشدة الحاجة إليهم؛ ومجاهدتهم الدائمة باكتشاف المجهول في المعرفة وتحسين صناعتهم؛ واهتمامهم الدائم بإدخال السرور والراحة على غيرهم) فإن عَرف الصيدلي قدر مهنته وعظيم شرفها لم يسعه إلاّ أن يتصرف بِما يليق بقدرها ومكانتها، فعلى الصيدلي أن يتصف بكل صفة حسنة تَليق بالشرف الرفيع الذي حباه الله عز وجل لمن يقضون حوائج الناس ويمسحون آلامهم ويُفرِّجون كُربَهم، كما عليه بالمقابل أن يسمو بنفسه عن ارتكاب كل ما لا يليق به وبمهنته، كالخداع، والكذب، والتزييف، والتكبُّر، وادعاء ما لا يعرف، وأكل أموال الناس بالباطل.

4- **تهذيب النفس:** لعل من أهم جوانب تهذيب النفس، هو أن يدرب الإنسان نفسه على الاكتفاء، ومن كلمات الأديب عباس العقاد في ذلك:"قيمتك في عملك، وغناك في نفسك، ودوافعك أولى بالتحري من غاياتك ."

5- **التعليم الذاتي:** على الصيدلاني أن لا يتوقف عن التعلم مدى الحياة،حيث من المعروف أن العلوم الطبية يتجدد أكثرها كل سبع سنوات، فمن وقف به إطلاعه وقراءته عند يوم تخرجه، فلن يستطيع مواكبة التقدم، وبالتالي تقديم الخدمة الأمينة المميزة .

6- **فن التعايش:** ليست القضية "شطارة" أو ذكاء اجتماعي، وإنماهي مزيج من التواد والتسامح والعطاء، وكل منا مطالب بأن يدرب نفسه على فن التعايش،لكي ينجح في حياته الشخصية والمهنية، ومن أساسيات هذا الفنأن تقبل الناس على علاتهم، وأن تدرك أن هناك فوارق طبيعية بينهم لأسباب كثيرة . وبما أننا نتعامل مع جنسيات متعددة وثقافات متباينة، وبصرف

النظر عما تواضع عليه البشر من تصنيف بعضهم لبعض تبعاً للفوارق الطبقية والجنسية والعرقية، فعلينا أن نتعامل مع الجميع من منطلق المساواة والعدل .

7- **الصدق:** من أولى وأبرز الأخلاقيات اللازمة للصيدلي في عمله و ممارسته المهنية، الصدق ونتذكر دائماً ونحن ننصح ونقدم الاستشارة لمريض، حديث الرسول صلى الله عليه وسلم:"المستشار مؤتمن ." وهو ليس صدق الكلمة فحسب، بل وصدق النيّة وصدق العمل والأداء، ولذا فهو يشمل العلاقات الإنسانية كلها، فالصيدلي صادق في طلبه للعلم، صادق في أداء حقوق وظيفته، صادق في صرف العلاج لمرضاه ونصحهم، صادق في إجراء أبحاثه العلمية، صادق في أحواله كلها.

8- **التواضع:** شيمة التواضع يجب أن يتصف بها كل إنسان، وهي ألزم للصيدلي كمتصدي للخدمة العامة والاحتكاك المباشر بجمهور الناس .فعلى الصيدلي أن يكون متواضعاً، متجنبا التعالي على المرضى، والنظرة الدونية لهم مهما كان مستواهم العلمي أو الاجتماعي، فهذا هو ما يجعله موضع احترام الآخرين.

9- **حفظ السر:** إن طبيعة عملنا تطلعنا على كثير من خصوصيات الناس وأسرارهم، ومن أوجب أخلاقيات الممارسة هي الحفاظ على أسرار المرضى .

10- **الصبر والحلم:** الصيدلة مهنة شاقة مضنية، والتعامل مع نوعيات مختلفة من فئات المجتمع يتطلب قدراً كبيراً من الصبر وسعة الصدر، فهذا عجول، والثاني سريع الغضب، والثالث لا يتحمل أدنى ألم، والآخر لا يتحمل الانتظار ، فلا بد للصيدلي أن يتحلى بقدر كبير من الصبر والحلم والأناة، فيتحمل تصرفات المرضى ، ولا يقابل الأذى بمثله كأن يمتنع عن صرف العلاج لمريض أغلظ القول مثلاً، أو يقصر في إعطائه حقه الكامل من الرعاية.

11- **التعاون والتكامل مع باقي أعضاء الفريق الصحي:** فإن هذا التكامل يصب في مصلحة المريض وهو من أساسيات وأخلاق الممارسة الصيدلانية الجيدة . هذه بعض آداب وأخلاقيات ممارسة مهنة الصيدلة، وأحسب أنها ليست ببعيدة عن أذهاننا جميعاً، ولكن نحن نؤكد جميعاً على الالتزام بها .

# القيم والأخلاقيات لمهنة الصيدلة

استنبطت المعايير الأخلاقية لمهنة الصيدلة بشكل عام من المعايير الأخلاقية لمهنة الطب ، وتُحدد هذه المعايير للصيدلي كيفية أداءه وسلوكه على الصعيدين الشخصي والمهني ، حيث يحتم عليه الواجب أن يحافظ على نفس المستوى من القيم والأخلاقيات في حياته الخاصة والمهنية. إنَ أي نقص في القيم الأخلاقية على صعيد الحياة الشخصية للإنسان ، يُمكن أن يؤدي إلى زعزعة الثقة به على صعيد الحياة المهنية، مهما كان مستوى أداءه المهني أو خبرتهأو كفاءته .

ويُمكننا تصنيف القيم الأخلاقية للصيدلي على أساس علاقته بمهنته وبالآخر إلى ثلاث مجموعات كالتالي:

- علاقة الصيدلي مع المريض .
- علاقة الصيدلي مع الزملاء .
- تطوير الصيدلي لنفسه على الصعيدين العلمي والمهني.

## أخلاقيات الصيدلي في علاقته مع المريض :

تُعد هذه العلاقة المهنية القائمة على أساس أخلاقي بمثابة ميثاق ، وهذا يعني أن على الصيدلي إلتزامات أخلاقية تجاه المجتمع الذي منحه الثقة ، وبناء على ذلك فإن على الصيدلي أن يلتزم فيتعامله مع المرضى بالتالي:

- احترام العلاقة المهنية مع المرضى ، والتصرف بأمانة وصدق ومحبة .
- مساعدة المرضى على الوصول إلى أقصى درجات الاستفادة من العلاج .
- توفير الرعاية الصيدلانية للمريض على أعلى مستوى من الكفاءة.
- احترام احتياجات وقيم ومنزلة المريض .
- دعم حق المريض في تلقي الرعاية الصحية العالية الكفاءة وذات المستوى الأخلاقي والمهني المرتفع.
- دعم حق المريض في اختيار مايتعلق بالرعاية الصيدلانية .

- تقديم المعلومات الدوائية للمريض بطريقة مفهومة .
- مساعدة المريض ليشارك بشكل فعال في برنامج الرعاية الصيدلانية الخاص به .
- توفير الرعاية الصيدلانية للمريض مع أخذ خصوصيته بعين الاعتبار.
- والقيام بكل ما يلزم لحماية سرية المعلومات الخاصة به .
- ضمان استمرارية رعاية المريض تحت أية ظروف.
- حماية الحقوق الخاصة بخصوصية المريض .
- المحافظة على ثقة المريض .
- تجنب الممارسات والتصرفات التي تميز بين المرضى.

## أخلاقيات الصيدلي في علاقته مع زملاء المهنة:

- يجب أن يتقبل الصيدلي مسؤولية العمل مع الصيادلة الآخرين ، وكذلك العاملين في مجال الرعاية الصحية من أطباء وسلك التمريض وغيرهم ،وذلك بهدف رفع مستوى سلامة وفعالية الرعاية الصيدلانية .
- على الصيدلي اعتبارمصلحة المريض في المقام الأول في حال صدور أي تصرف من زميل آخر في الرعاية الصحية ينم عن سوء في الأخلاق المهنية أو عدم الكفاءة . عند ذلك على الصيدلي القيام بمناقشة الموضوع مباشرة مع الشخص المعني، لحل هذه القضية وإبعاد الخطر عن المريض .
- على الصيادلة أن يقدروا ويحترموا مفهوم وقيمة وأهمية العمل الجماعي .

## تطويرالصيدلي لنفسه على الصعيدين العلمي والمهني :

- كل صيدلي من موقعه يجب أن يسعى لضمان مساهمة بيئة مزاولة المهنة في سلامة وفعالية الرعاية الصيدلانية.
- يجب على الصيدلي أن يتعهد وعلى مدى حياته باستمرارية التعلم بشكل يضمن له الاحتفاظ بمستوى مناسب من العلم والمهارة .

# منشأ أخلاقيات المهن الطبية:

ُقِر منذ ألاف السنين على أن الأخلاق هي مطلب أساسي لأي مهنة. ولقد أكدت كل النظم القديمة إلى حدّ ما على هذا المطلب .

أستنبط الغربيون النُظم الأخلاقية الطبية من قَسَمْ أبقرط القديم ومن مبادئ الشرف النبيلة .ولقد دونت معايير السلوك المهني في أواخر القرن السابع عشر، وتبنتها الجمعيات الطبية رسمياً في بدايات القرن التاسع عشر .

تعتمد الأخلاق المهنية الإسلامية على الأسس والمبادئ الأخلاقية التي نصَّ عليها القرآن الكريم، والتي تُشكل بدورهانموذجا أخلاقياً لكل الأجناس البشرية، وكلِّ المهن وفي كلِّ زمن.

وفيما يلي ملخص للمصادر التي انبثقت عنها عبر التاريخ أخلاقيات المهن الطبية والأبحاث :

**قسم أبقرط ( 400 ق.م ) Hippocrates**

ولد أبقرط في اليونان سنة 460 ق.موأُلقب بأبي الطب. أسس مدرسة طبية وطور القسَمْ الطبي الأخلاقي ( المعروف بقَسَمْ أبقرط) وألزم الأطباء بإتباعه .

يشكل قَسَمْ أبقرط أساساً اعتمد عليهالقسم في كافة كليات المهن الصحية الحديثة والتي يؤديها الخريجون عند بداية ممارستهم لمهنهم.

**المبادئ الرئيسية لقسم أبقرط هي :**

1- إجلال أساتذة الطب.
2- لا يُجاز في المهنة إلا من يتمسك بأخلاقيات القَسَمْ.
3- مزاولة المهنة بهدف فائدة المريض وتلافي ضرره.
4- الابتعاد عن كل ما من شأنه إسقاط الجنين من أدوية أو مواد.
5- دخول منازل المرضى من أجل مصلحة المريض .
6- الامتناع عن الأذى والفساد.
7- احترام سرية العلاقة بين الطبيب والمريض.

**توماس بيرسيفال(1740 م-1804م)**

أسس هذا الطبيب الإنكليزي دستوراً للأخلاقيات الطبية خاصاً بالأطباء عام 1794م ، والذي اعْتُمِدَ من قبل الأطباء الأمريكيين ، ومن ثم اعتمدته الجمعية الطبية الأمريكية (أ م أ). وكان هذا أول دستور أخلاقي يُعتمد من قبل هيئة مهنية ليحل مكان الأخلاقيات المهنية القديمة والمفسرة بطرق مختلفة ، وهكذافقد وفر هذا الدستور معياراً للسلوكيات يتبعه مزاولو المهن الطبية.

**الدستور الأخلاقي للجمعية الطبية الأمريكية (أ م أ) 1846م.**

تتضمن نسخة عام 1980م من الدستور الأخلاقي للجمعية الطبية الأمريكية سبعة بنود، بينما تتضمن النسخة المُطورة لعام 2001م تسعة بنود، ويؤكد البندان الإضافيان في النسخة المعدلة الحالية على مسؤولية الأطباء ، ويدعم الانتشار العالمي للرعاية الطبي. كما أضافت النسخة الأخيرة كل التدابير اللازمة حول للالتزام بالتعليم الطبي ، ومسؤولية تطوير الصحة العامة. كما يتضمن دستور الجمعية الأخلاقي بعض المقوم الأخرى مثل :

1- احترام القانون.
2- احترام حقوق المرضى.
3- احترامحقوق الزملاء.
4- احترام خصوصية المريض وسرية المعلومات الخاصة به.
5- الكفاءة ،والتفاني والمحبة.
6- الصدق وواجب التبليغ عن أي خداع أو كذب.
7- التعليم المستمر، والدراسة، واستشارة الآخرين في المهنة.
8- الحرية في مزاولة المهنة.
9- المسؤولية في بذل الجهود لتحسين المستوى الصحي للمجتمع.

**<u>دستور نورمبرغ ( 1947 ) م:</u>**

نتج هذا الدستور بسبب الجرائم البشعة التي ارتكبت بحق الإنسانية، والتي مارسها بعض الأطباء النازيين أثناء تجاربهم بعد الحرب العالمية الثانية، تحت غطاء الأبحاث العلمية. يمثل هذا الدستور نقطة البداية في المناقشات حول موضوع أخلاقيات العلاج للكائن البشري. مارس الأطباء الألمان تجارب طبيةً رهيبةً على الأسرى في المعتقلات النازية، حيث عُملوا بدون أي اعتبار لإنسانيتهم أومصلحتهم وكل ذلك تحت ستار البحث العلمي.

ويتألف هذا الدستور من عشرة مبادئ تحددالأخلاقيات الطبية الخاصة بالأبحاث وتؤكد على الحقوق الإنسانية( للشخص المتبرع )الشخص الذي يوافق على أن يطبق عليه البحث العلمي

**ويتضمن الدستور ما يلي :**

1- إبلاغ الشخص المعني وأخذ موافقته.
2- يجب أن يكون البحث هادفاً وضرورياً لمصلحة المجتمع.
3- يجب أن يكون البحث قائما بالأساس على الدراسة على الحيوان أو أي مبررمنطقي .
4- تجنيب وحماية الشخص المتبرع من أي إصابة أو معاناة جسدية أوعقلية.
5- يجب أن لا تكون مخاطر البحث على المتبرع أكبر من محاسنه.
6- يجب أن يكون الباحث مجاز علمياً.
7- من حق المتبرع أن يمتنع عن الاستمرار في البحث العلمي في أي وقت.

**إعلان جنيف ( 1948 م )**

أقرَّت الجمعيات الطبية العالمية هذا القَسَمْ بعد الفظاعات التي اقتُرِفَت باسم الأبحاث العلمية في معسكرات الاعتقال النازي. والمقومات الأساسية لهذا الدستور تتلخص كما يلي :

1- خدمة الإنسانية.
2- الاحترام والعرفان بالجميل للأساتذة.
3- ممارسة المهنةبضمير ونبل .
4- الإحساس بواجب الاهتمام بصحة المريض والزملاء وتقاليدالمهنة.
5- ممارسة المهنة بما ينسجم مع القوانين الإنسانية.
6- احترام الحياة الإنسانية بما فيها حياة الجنين.
7- الواجب المهني يتقدم على العرق والدينوالسياسة والتمييز الاجتماعي .

**إعلان هيلسنكي ( 1964 م )**

نُشر هذا الإعلان لأول مرة عام 1964م وكان بمثابة ردٍ على التجارب الطبية الغير أخلاقية التي أجراها الأطباء النازيون خلال الحرب العالمية الثانية، ولقد تمت مراجعة هذا الإعلان عدة مرات منذ إصداره ، وأُصدِرت آخر نسخة مراجعة منه عام 2000م ولقد نصت على المبادئ التالية:

1- خير ومنفعة الإنسانية مقدم على الاهتمام بالعلم والمجتمع.

2- يجب أن يعمل الطبيب فقط لما ينفع المريض ، وأن تكون صحة المريض في مقدمة اهتماماته.

تتداخل كثيرا من مبادئ هذا الإعلان بقوانين الأبحاث العلمية. ومن ناحية أخرى تناقش النسخة المراجعة استعمال المستحضرات الشاهدة ( المستحضرات الخالية من المادة الفعالة والتي تعطى لمجموعة من المرضى المجرى عليهم البحث مقابل مجموعة أخرى تتناول الدواء الفعَّال موضوع البحث ، وذلك بهدف المقارنة)، وتنصح بأن يكون من واجب لجنة الأخلاق مراقبة التجارب العلمية الجارية، كما تقضي بأن يكشف الباحث والمتبرعين عن التفاصيل الخاصة بالتمويل ، وعن احتمال تضاربالمصالح.